لكل من يرد الادلة الصحيحة بحجة ان المسألة فيها خلاف | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الاخ لا يسأل عن الاسبال بغير خلا هل يعد من المسألة الخلافية الخلاف محفوظ في هذه المسألة ومشهور ايضا. ولكن لا يجوز ان نجعل من الخلاف حجة على الاخذ بالقول الضعيف دون القول الصحيح. كما لا يجوز ان نجعل من الخلاف حجة على معارضة - 00:00:00

لان الطبقة في المجتمع الان وهذا يطرق بقوة واصحابه قائمون عليه على قدم وساق يبحثون عن سنة خلافية في بطولة الكتب وعن طريق النت. ثم يتخذون من الخلاف تمريرا للاقاويل الشاذة. واذا عارظت انقروا في خلاف. ثم ماذا - 00:00:30

يا الصحابي يذكرون المساء في الخلاف واحيانا يشددون في هالمسائل وكان علي رضي الله عنه يقول لابن عباس هذا رجل لما كان يفتي بالمتعة وكان الصحابة ينكرون على ابن عباس يشددون عليه في هذه المسألة ويذكرون على اصحابه - 00:00:50

الذي كانوا يفتون بهذه المسألة فلا يجب ان نتخذ منها الخلاف تمريرة للمسألة الشاذة وانا نتكأ على الخلاف في تضعيف الاقاويل الصحيحة فان الله جل وعلا يقول اتبعوا ما انزل اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه اولياء قليلا ما تذكرون. والله جل وعلا يقول فليحزن الذين - 00:01:10

عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم وقد ذكر الله جل وعلا في كتابه طاعة الرسول في نحو تسعين موضعا ولا حديث عن عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا متواترة. والخلاف يرد الى الكتاب والى السنة - 00:01:36

وقد قال الشافعي اجمع العلماء على ان من استبانت له سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن له. ان يدعها لقول احد. ولا اعلم احدا من الصحابة ولا من التابعين. ولا من الائمة المتبوعين - 00:02:00

جعل من الخلاف حجة على رفض الادلة الصحيحة. نعم كان يلتمس العذر بعضهم لبعض هذا صحيح الى الانسان اجتهد. اما اذا كان الانسان ما يجتهد فان هؤلاء يغلظ لهم الملأ. وكما نحن بحاجة الى كتاب ابن تيمية رفع الملام عن الائمة الاعلام. نحن ايضا بحاجة الى كتاب اخر. تغليظ الملام - 00:02:18

على الجهلة المتسرعين في تصدير الاحكام. ان هناك طبقة الاهلي يتتبعون الرخص. وينشرون ذلك في الفظائيات ويذهبون الى الاقاويل الشاذة ثم يصدرون لقول الشهادة للعامة. على معنى انها قويم صحيحة وانها قوية معتبرة. ومن ثم يقول بعض العلماء الشاهد لي - 00:02:43

يأتي الا من الرجل الشاذ الشاعر لا يأتي الا من الرجل الشاذ. وعلى هذا من ظهر له الحق يجب عليه اتباعه. ولا يجوز ظرب الامثال لاحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:05

ومن ثم اشتد نكير العلماء على ابن حزم حين اباح الاغاني والمعازف وانكروا علي. حتى جاء النكير علي في مصطلحات العلماء. كالحافظ العراقي في منظومته في المصطلح. عرج هلا بالحزم وانكر علي ذلك. قال ولا تصغي لقول ابن حزم المخالف. وكان العلماء يعدون هذا القول - 00:03:25

من الاقاويل الشاذة واذا ذكروا شذوذ ابن حزم عرجوا او ذكروا هذا القول. وما التفتوا الى انه الى انها في مسألة خلافا. واحيانا يأتي الرجل يقول هذا قول فلان وبعض الناس ما يفرق بين زلة فلان وبين قول فلان - 00:03:53

المجتمع وكثير من الناس ما يفرق فيه. ويجعل القول اللي هو زلة قولا. تبديل شرع الله مثلا طبخ من الناس يقول هذا كفر دون كفر. ثم يستدلون بقول المعاصرين. يجعلون من قوله خلافا وهذا باطل لا خلاف - 00:04:21

لا خلاف بين المبدل المرتد. هذا لا نزاع فيه. ومقابل انه كفر دون كفر فهذا قد اتى بقول مبتدع قد يكون هذا من تأثر بالجهمية وولاة المرجئة وقد تكون زلة منه. تبع في ذلك اهل البدع. لكن لا نجعل من هذا القول - 00:04:39

الى اهفن في المسألة لا فرق بين الخلاف وبين زلة العالم يجب ان نفرق بين الخلاف وبين زلة العالم. فهذا من زلات العلماء وليس من خلاف العلماء. لانه لا نزاع في هذا القول كما بينه اسحاق بن راهوين - 00:04:59

ابو محمد ابن حزم وابن تيمية وابن كثير واخرون من الائمة. وعلى هذا اذا اختلف العلماء في مسألة او في قضية فالانسان يعرض رأيه بالادلة ولا يمنعه هذا الخلاف من تقرير الصواب فهذا ابو حنيفة حين قال - 00:05:14

لان المسلم يقتل بالذمي. انكر عليه الائمة وجعلوا هذا القول من شذوذه الفقهي. واستدلوا عليه بقول النبي صلى الله عليه وسلم والا يقتل مسلم بكافر. وحين افتى ابو حيث بجواز الربا في ارض الحر وتبعه احمد بن حنبل في رواية انكر العلماء عليهما جميعا - 00:05:42

لان هذا من الاخوي الشاذة. ولا يجوز الذهاب اليه. النبي لعن مرابي يبقى ناموس الطرف في العقد. واللعن حق على من كان طرفا في العقد ستحق عليه اللعنة لعن اكل الربا وموكله وكاتبة اليه قال هم سوا ومن ثم يقول الامام ابن عبد - 00:06:05

في التمهيد اكثر ما طعن في ابي حنيفة على شذوذ الفقهي ولم يكن على ارجائه فان هذا شاركوا قوم فيه وما كان السلف يجددون المنام عليهم. لما طعنوا عليه في هذا الباب اكثر من هذا الباب - 00:06:25

وهذا واضح لمن تتبع مصنف لابي شيبة ومصنف الخطيب وبعض المصنفات في هذه المسألة والله - 00:06:42